

أمر عدد 233 لسنة 2024 مؤرخ في 29 أفريل 2024 يتعلق
بإحداث المستشفى المحلي بقلعة سنان.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81
لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973، وعلى جميع
النصوص التي نقحتها أو تمتتها وخاصة المرسوم عدد
79 لسنة 2022 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 المتعلق بقانون
المالية لسنة 2023،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تمتتها وخاصة
القانون عدد 13 لسنة 2023 المؤرخ في 11 ديسمبر 2023
المتعلق بقانون المالية لسنة 2024،

وعلى القانون عدد 63 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية
1991 المتعلق بالتنظيم الصحي، وعلى جميع النصوص التي
نقحتها أو تمتتها وخاصة منها المرسوم عدد 50 لسنة 2022
المؤرخ في 22 أوت 2022،

وعلى الأمر عدد 1064 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر
1974 المتعلق بضبط مهمة وزارة الصحة ومشمولات أنظاتها،

وعلى الأمر عدد 1634 لسنة 1981 المؤرخ في 30 نوفمبر
1981 المتعلق بضبط التنظيم العام الداخلي للمستشفيات
والمعاهد والمراكز المختصة التابعة لوزارة الصحة العمومية،

وعلى الأمر عدد 2825 لسنة 2000 المؤرخ في 27 نوفمبر
2000 المتعلق بتنظيم الدوائر الصحية، كما تم تنقيحه بالأمر
عدد 517 لسنة 2003 المؤرخ في 10 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 846 لسنة 2002 المؤرخ في 17 أفريل
2002 المتعلق بضبط معايير تصنيف الهياكل الصحية العمومية
المتمم بالأمر عدد 133 لسنة 2010 المؤرخ في 1 فيفري
2010،

وعلى الأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل
2006 المتعلق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة
المركزية والإعفاء منها، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 592 لسنة
2023 المؤرخ في 21 سبتمبر 2023،

وعلى الأمر عدد 4775 لسنة 2014 المؤرخ في 29 ديسمبر
2014 المتعلق بتغيير تسمية مصالح ومؤسسات عمومية تابعة
لوزارة الصحة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11
أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 5 لسنة 2023 المؤرخ في 12 جانفي 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،
وعلى الأمر عدد 50 لسنة 2023 المؤرخ في 30 جانفي 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،
وعلى الأمر عدد 112 لسنة 2023 المؤرخ في 7 فيفري 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،
وعلى الأمر عدد 155 لسنة 2023 المؤرخ في 13 فيفري 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،
وعلى الأمر عدد 165 لسنة 2023 المؤرخ في 22 فيفري 2023 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،
وعلى الأمر عدد 268 لسنة 2023 المؤرخ في 17 مارس 2023 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،
وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت 2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،
وعلى الأمر عدد 75 لسنة 2024 المؤرخ في 24 جانفي 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،
وعلى الأمر عدد 76 لسنة 2024 المؤرخ في 24 جانفي 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،
وعلى الأمر عدد 77 لسنة 2024 المؤرخ في 24 جانفي 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،
وعلى الأمر عدد 177 لسنة 2024 المؤرخ في 1 أفريل 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،
وعلى رأي المحكمة الإدارية،
وبعد مداولة مجلس الوزراء.
يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تحدث مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية تسمى "المستشفى المحلي بقلعة سنان".
وتتمتع المؤسسة، المشار إليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل، بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتلحق ميزانيتها ترتيبيا بميزانية الدولة وتخضع لإشراف الوزارة المكلفة بالصحة.
الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 29 أفريل 2024.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد

التأشير
رئيس الحكومة
أحمد الحشاني
وزير الصحة
علي مرابط
وزيرة المالية
سهام البوغديري نمصية